محكمة التمييز الأردنية

بصفتها : **الحقوقية**

رقم القضية: ٢٠١٤/١٤١٩

المملكة الأردنية الهاشمية

وزارة العـــدل

القـــرار

الصادر من محكمة التمييز المأذونة بإجراء المحاكمة وإصدار
الحكم باسم حضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الأردنية الهاشمية

عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم

الهيئة الحاكمة برئاسة القاضي السيد حسن حبوب

وعضوية القضاة السادة

د. مصطفى العساف، ناصر التل، هاني قاقيش، حابس العبد اللات

المميـــزة: شـــركة بنـــك الأردن ش.م.ع.
وكيلاهـــا المحاميـــان أســـامة ســـكري وعمـــر كرومـــة

المميز ضده: أنـــور محمـــد أحمـــد الحيـــاري
وكيلـــه المحـــامي أحمـــد أبـــو رمـــان

بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٧ قدم هذا التمييز للطعن في الحكم الصادر عن محكمة استئناف حقوق عمان في الدعوى رقم ٢٠١٣/٩٠٤٨ تاريخ ٢٠١٤/١/٢٠ القاضي بعد اتباع قرار النقض رقم ٢٠١٢/١٦١٩ تاريخ ٢٠١٣/٢/٥ فسخ القرار المستأنف الصادر عن محكمة بداية حقوق السلط في الدعوى رقم ٢٠٠٠/٣١٢ تاريخ ٢٠٠٨/٦/١٧ والحكم برد دعوى المدعي وتضمينه الرسوم والمصاريف ومبلغ ٧٥٠ ديناراً أتعاب محاماة عن مرحلتي التقاضي .

وتتلخص أسباب التمييز في الآتي :

١. أخطأت المحكمة بما توصلت إليه في قرارها من حيث الوقائع التي استندت إليها في إصدار قرارها الطعين لجهة أنها اعتبرت أن الأرصدة المطالب بها في الدعوى ناشئة عن عقد اعتماد مالي في حساب جاري تاريخ ١٩٩٣/٤/١١ في حين أن الثابت بأن الأرصدة المطالب بها هي ناشئة عن رصيد في حساب جاري طلب بعد إجراء التقاص.

٢. إن المميزة وعندما قامت بإجراء التقاص نتج عن ذلك رصيد حساب المميز ضده تحت الطلب والبالغ ٣١٦٣٩,٣٦٥ ديناراً مما يعني أن الأرصدة المطالب بها هي الأرصدة الناشئة نتيجة تعامل المميز ضده مع المميز في حسابه الجاري طلب والذي تمخض عن رصيد مدين نتيجة كشف الحساب .

٣. أخطأت محكمة الاستئناف بما توصلت إليه بأنه لا يوجد ضمن بينات المميزة عقد فتح الحساب الذي اعتمدت عليه المحكمة في إلزام المدعى عليه بالمبلغ .

٤. أخطأت محكمة الاستئناف برد دعوى المميزة لعلة أن الدعوى غير قائمة على أساس من الواقع والقانون في حين أن الثابت أن المميز ضده أقر بالتعامل مع البنك وباستمرار التعامل .

٥. أخطأت محكمة الاستئناف بالحكم للمميز ضده بأمور أكثر من طلب أو بأمور لم يطلبها أصلاً .

لهذه الأسباب يطلب وكيلا المميزة قبول التمييز شكلاً ونقض القرار المميز موضوعاً.

القـــــــــــرار

بعد التدقيق والمداولة قانوناً نجد إنه سبق لمحكمتنا وأن أصدرت قراراً في الدعوى التمييزية الحقوقية برقم ٢٠١٢/١٦١٩ بتاريخ ٢٠١٣/٢/٥ يقضي بنقض الحكم الاستئنافي الصادر عن محكمة استئناف عمان في القضية الاستئنافية رقم ٢٠٠٩/٤١٩٣٥ تاريخ ٢٠٠٩/١٢/٢٨.

وحيث يتبين لمحكمتنا أن القاضي أحمد طاهر ولد علي كان أحد أعضاء الهيئة العادية لمحكمة التمييز التي نظرت الطعن التمييزي رقم ٢٠١٢/١٦١٩ وأنه قد سبق له وأن كان أحد أعضاء الهيئة التي أصدرت الحكم الاستئنافي رقم ٢٠٠٩/٤١٩٣٥ أثناء نظر هذه الدعوى من قبل محكمة استئناف حقوق عمان بصفته رئيس الهيئة الاستئنافية.

وحيث إن المادة ١٣٢ من قانون أصول المحاكمات المدنية تنص على ما يلي :

(يكون القاضي غير صالح لنظر الدعوى ممنوعاً من سماعها ولو لـم يـرده أحـد مـن الخصوم في الأحوال التالية:

١. ....
٢. ....
٣. ....
٤. ....
٥. ....
٦. إذا كان قد أفتى أو ترافع عن أحد الخصوم ... أو كان قد سبق له نظرها قاضياً...).

كما نصت المادة ١٣٣ من القانون ذاته على (يقع باطلاً عمل القاضـي أو قـضاؤه فـي الأحوال المشار إليها في المادة السابقة ...).

وحيث إن ما يستفاد من هاتين المادتين أن قضاء القاضي في الأحوال المشار إليهـا فـي المادة ١٣٢ يقع باطلاً يكون القاضي أحمد طاهر ولد علي غير صالح لنظر الدعوى التمييزية رقم ٢٠١٢/١٦١٩ وذلك لكونه قد سبق له وأن نظر الدعوى موضوع الطعن التمييـزي فـي مرحلة الاستئناف ، كما يقع قضاء القاضي المذكور في القضية التمييزية المشار إليهـا بـاطلاً وينبني على ذلك أن هذا القرار صدر عن هيئة مشكلة بصورة مخالفة لأحكام المادة ٩/أ/١ من قانون تشكيل المحاكم النظامية وتعديلاته رقم ١٧ لسنة ٢٠٠١ أي من هيئة عادية مشكلة مـن أربعة قضاة فقط مما يجعل من القرار الصادر عن محكمة التمييـز بـصفتها الحقوقيـة رقـم ٢٠١٢/١٦١٩ باطلاً وكذلك الإجراءات لدى محكمة الاستئناف اللاحقة لهذا القرار في الدعوى الاستئنافية رقم ٢٠١٣/٩٠٤٨ (ت/ح/هـ/ع ٢٠١٢/٣١٠٨ تاريخ ٢٠١٣/٦/٢).

لهذا وبالبناء على ما تقدم وعملاً بأحكام المادة ١٣٣ من قـانون أصـول المحاكمـات المدنية نقرر إلغاء الحكـم التمييـزي الـصادر فـي الـدعوى التمييزيـة الحقوقيـة رقـم ٢٠١٢/١٦١٩ بتاريخ ٢٠١٣/٢/٥ وإعادة الأوراق إلى رئيس محكمة التمييز.

قراراً صدر بتاريخ ٢١ ذي الحجة سنة ١٤٣٥ هـ الموافق ٢٠١٤/١٠/١٥م

عضـــــو عضـــــو القاضي المترئـــس

عضـــــو عضـــــو

رئيس الديـــوان

دقـــق / ف ع